

# حكم من عجز عن الصلاة بالإيماء

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم قال رحمه الله وتسقط عن عجز عن الإشارة. نعم. تسقط عن من عجز عن الإشارة والمقصود بالإشارة أي الاماء بالرأس. فمن عجز - [00:00:00](#)

ان يصلي ايماء برأسه فان وجوب الصلاة يسقط عنه. قالوا لماذا؟ اسمعوا لماذا انتبهوا لماذا وهي ان صفة الصلاة توقيفية اليس كذلك صفة الصلاة التوقيفية. فلا حق لك ان تخترع للصلاة صفة جديدة. ليس عليها دليل. طيب. وقد دل الدليل على وجوب الصلاة قائما. فان لم تستطع - [00:00:17](#)

فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. فان لم تستطع فاومي ايماء. يقول عليه الصلاة والسلام في الصحيح الامام البخاري من في عمران ابن حصين لما قال كانت بي بواسير فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع - [00:00:42](#)

على جنب والا فاومي. وفي سنن البيهقي باسناد صحيح. من حديث جابر رضي الله عنه قال عاد النبي صلى الله عليه وسلم مريضا فرآه ويصلي على وسادة فرمى بها وقال صلي على الارض ان استطعت والا فاومي ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك. اذا الايماء صفة للصلاة شرعا - [00:01:02](#)

بحق العاجز. اليس كذلك؟ لكن انتبه. اذا كان الانسان عاجزا عن الايماء فما الدليل على الصلاة بقلبه؟ ما الدليل على ان استحضر افعال الصلاة بالقلب من جملة صفة الصلاة. ما الدليل على ان الإشارة بالاصبع السبابة قائما وراكعا وقاعدا هي من جملة صفة - [00:01:22](#)

الصلاة المشروعة اين الدليل؟ ولذلك اخر صفة دل الدليل عليها هي الايماء بالرأس. فلا تزال الصلاة عليك ما دمت عاقلا مستطيعا ان تومي برأسك. لكن متى ما عجزت عن الاماء فان الصلاة يسقط عنك وجوبها - [00:01:42](#)

واختار هذا القول ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى. وهو القول الصحيح ولا جرم في ذلك. فمن قال لك يستحضر افعال الصلاة بقلبه فهو طلب بالدليل الدال على ان استحضر افعال الصلاة من جملة الصفة التي - [00:02:02](#)

ورد التي يصلي العبد بها. ومن قال بان الصلاة لا تسقط عن الانسان ما دام عقله باقيا فهذا شيء قاله من عند نفسه بل لا تسقط عن الصلاة ما دام عقله باقيا وهو قادر على الإشارة أي على الايماء فسقوط الصلاة ها يكون - [00:02:20](#)

اما بزوال العقل او بالعجز عن الايماء. ونقصد بالايماء أي الاماء بالرأس. فنحن مع الامام الشوكاني في هذا الاختيار - [00:02:40](#)